

Distr.: General  
15 April 2014  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الخامسة والعشرون  
البند ١ من جدول الأعمال  
المسائل التنظيمية والإجرائية

## مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان

١١٦/٢٥

### تأجيل تجديد ولاية الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

حرصاً على تزامن المواعيد المتعلقة بالقرارات والولايات وتقديم تقارير الإجراءات الخاصة، قرر مجلس حقوق الإنسان في جلسته الثالثة والخمسين، المعقودة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤، مشيراً إلى مرفق قراره ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ وقرار الجمعية العامة ٢٨١/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، أن يؤجل تجديد ولاية الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي إلى دورته السابعة والعشرين، وأن يمدد، للسبب نفسه، وبصفة استثنائية، ولاية الفريق العامل إلى حين انعقاد تلك الدورة.

[اعتمد بدون تصويت.]



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-13680 250414 280414



\* 1 4 1 3 6 8 0 \*